

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- إن قال له عندي خاتم فيه فص كان مقرا بهما .
- قوله وإن قال له عندي خاتم فيه فص كان مقرا بهما .
- هذا المذهب المقطوع به عند جماهير الأصحاب .
- قال في الفروع : والأشهر لزومهما لأنه جزؤه .
- وجزم به في الوجيز وغيره .
- وقدمه في الشرح وغيره .
- وقيل : فيه الوجهان المتقدمان في التي قبلها .
- قال الشارح : ويحتمل أن يخرج على الوجهين .
- وحكى في الكافي و الرعاية وغيرهما فيها الوجهين .
- وأطلق الطريقتين في القواعد الفقهية .
- وقال : مثله جراب فيه تمر وقراب فيه سيف